


المملكة الأردنية الهاشمية
رئاسة الوزراء
الجريدة الرسمية



عمان : الاحد ٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٤١ هـ الموافق ٢ شباط سنة ٢٠٢٠ م

رقم العدد: ٥٦١٩

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية
الموقع على شبكة الانترنت : WWW.Pm.gov.jo

تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠٢٠صادرة بمقتضى الفقرة (أ) من المادة (١٢) والمادة (١١٠) مننظام المشتريات الحكومية رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٩

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٨ - ٢٠٢٠ - بالاستناد لأحكام المادتين (١١٠، ١١٢) من نظام المشتريات الحكومية رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٩ - الموافقة على (تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠٢٠) بصيغتها التالية :-

المادة ١ - تسمى هذه التعليمات (تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠٢٠) وي العمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة ٢ - يكون لكلمات والعبارات التالية حيّما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القراءة على غير ذلك:-

النظام	: نظام المشتريات الحكومية.
الوزارة	: وزارة الأشغال العامة والإسكان.
الوزير	: وزير الأشغال العامة والإسكان.
الدائرة	: دائرة العطاءات الحكومية.
المدير	: مدير عام الدائرة.
المقاول	: أي شخص طبيعي أو معنوي يمارس مهنة المقاولات الإنسانية والمرخص والمسجل وفق أحكام قانون مقاولي الإنشاءات.
اللجنة	: لجنة تصنيف المقاولين لفئات من الاولى وحتى الخامسة التي يشكلها الوزير برئاسة المدير وعضوية عدد مناسب من أصحاب الخبرة والاختصاص.
لجنة الفئة السادسة	: لجنة تصنيف المقاولين في الفئة السادسة التي يشكلها الوزير برئاسة المدير وعضوية عدد مناسب من أصحاب الخبرة والاختصاص.
التصنيف	: تحديد المجال والفئة والاختصاص الذي يستحقه المقاول وفق الأسس والشروط المنصوص عليها في هذه التعليمات.
الفئة	: الدرجة التي يحصل عليها المقاول عند تصنيفه.
المهندس	: المهندس الأردني العضو في نقابة المهندسين الأردنيين.
الملحق رقم (١)	: المجالات والاختصاصات لأشغال المقاولات والملحق بهذه التعليمات.
الملحق رقم (٢)	: جداول متطلبات تصنيف المقاولين والملحق بهذه التعليمات.

المادة ٣ - أ- يتم التصنيف في خمس فئات على أن تتوافق في المقاول الشروط التالية:-

- أن يكون حاصلاً على شهادة تسجيل وفقاً لأحكام قانون مقاولي الإنشاءات.
- أن يكون مرخصاً من الوزارة وفقاً لأحكام قانون مقاولي الإنشاءات.

- ٣- أن يكون مسجلاً لدى مراقب الشركات أو في السجل التجاري في وزارة الصناعة والتجارة والتموين، على أن تكون الغاية من التسجيل المقاولات الإنسانية دون غيرها ويسمح بإضافة غایات في السجل التجاري تتناسب مع تصنيف المقاول لتسهيل تنفيذ المشاريع التي تقع ضمن اختصاصه ولغايات مشاريعه فقط وذلك بناء على قرار الترخيص الصادر للمقاول وأن يتم الحصول على موافقة اللجنة قبل أي تعديل أو تغيير على نظام الشركة وعقدها أو على السجل التجاري.
- ٤- أن يكون حاصلاً على رخصة مهن سارية المفعول وصادرة للمكتب الرئيسي أو لأي من فروعه المعتمدة حسب السجل التجاري.
- ٥- أن يكون له مكتب رئيسي ومناسب لفئة تصنيفه حسب الملحق رقم (٢).
- ٦- أن يقدم شهادة حديثة لسنة طلب التصنيف من نقابة المهندسين الأردنيين تبين أسماء المهندسين الشركاء والمهندسين المتفرغين العاملين لديه.
- ٧- أن يقدم شهادات بنكية حديثة لسنة طلب التصنيف تثبت ملاءته المالية لفئة التصنيف في الاختصاص وفقاً للنماذج المعتمدة.
- ٨- أن تقدم الشركات المصنفة بالفئة الأولى نظاماً للسلامة والصحة المهنية.
- بـ- مع مراعاة الفقرة (أ) من هذه المادة يجوز تصنيف المقاول في أكثر من اختصاص شريطة تحقيق شروط الاختصاصات إضافة لما يلي:
- ١- توافر الجهاز الإداري ذي المتطلب الأكثر.
 - ٢- أن يكون عدد أفراد الجهاز الفني المطلوب من المهندسين معادلاً لمجموع الجهاز الفني للتخصص الأعلى مضافاً إليه ثلث عدد أفراد الجهاز الفني من المهندسين لكل اختصاص من باقي الاختصاصات وبحيث تغطى الاختصاصات المختلفة على أن يتم تدوير الكسر للأعلى.
 - ٣- وجود مدير فني واحد ذي المتطلب الأعلى وعلى المقاول تعيين مهندس بديل عن كل مدير فني مطلوب لباقي الاختصاصات على أن يكون اختصاصه من اختصاص المدير الفني وبالخبرة المطلوبة نفسها في هذه التعليمات بحيث يكون من ضمن الثلث المشار إليه في البند (٢) من هذه الفقرة باستثناء مجال الكهروميكانيك والطاقة المتعددة الذي يتطلب تعيين مدير فني آخر.
 - ٤- تقديم بيانات مالية ختامية مدقة من محاسب قانوني للسنة التي تسبق سنة التصنيف بالنسبة للمقاولين المصنفين في الفئات الأولى والثانية والثالثة مع مراعاة ما ورد في المادة (٢٠) من هذه التعليمات :-
- جـ- يتم تصنيف المقاول في الفئة السادسة (أشغال عامة) من غير المصنف في الفئات المنصوص عليها في الفقرتين (أ) و (ب) من هذه المادة وفق الشروط التالية :-
- ١- أن يكون حاصلاً على شهادة تسجيل وفقاً لأحكام قانون مقاولي الإنشاءات.
 - ٢- أن يكون مرخصاً من الوزارة وفقاً لأحكام قانون مقاولي الإنشاءات.

٣- أن يكون مسجلاً لدى مراقب الشركات أو في السجل التجاري في وزارة الصناعة والتجارة والتمويل ، على أن تكون الغاية الرئيسية المقاولات الإنسانية.

٤- أن يكون حاصلاً على رخصة مهن سارية المفعول.

٥- أن تكون لديه المعدات المناسبة لتنفيذ الأشغال العامة وفقاً للملحق رقم (٢).

المادة ٤ - أ- تقسم أشغال المقاولات لغايات تصنيف المقاولين إلى المجالات التالية:-

١- الطرق.

٢- الأبنية.

٣- الكهروميكانيك والطاقة المتجددة.

٤- المياه والصرف الصحي.

٥- أشغال متخصصة.

٦- أشغال عامة.

ب- تحدد الاختصاصات الفرعية التي تدخل في كل مجال من مجالات الأشغال المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة وفقاً للملحق رقم (١).

المادة ٥ - أ- ترفع اللجنة وللجنة الفنية السادسة تنسبياتها إلى الوزير ليصدر القرار اللازم لتصنيف المقاول خلال مدة شهرين من تاريخ تقديم طلب التصنيف .

ب- ١- يسري قرار التصنيف لأول مرة لمدة سنة واحدة.

٢- عند التقدم لتجديد التصنيف يتم إصدار شهادة تبدأ من تاريخ إصدارها ولغاية التاريخ الذي يصادف بعد ثلاثة سنوات من تاريخ انتهاء سريان الشهادة السابقة.

ج- لا تنظر اللجنة بأي طلب انسحاب أو انضمام أو كليهما أو إضافة خالية في حال كان تصنيف المقاول منتهياً أو ملغى حسب الفقرة (أ) من المادة (٦) من هذه التعليمات.

د- تقوم الدائرة بارشفة وثائق التصنيف إلكترونياً وإعادة الوثائق إلى أصحابها خلال شهر واحد من تاريخ صدور شهادة التصنيف وبخلاف ذلك يتم إتلافها.

المادة ٦ - أ- إذا لم يقم المقاول بتجديد التصنيف لمدة تزيد على ثلاثة سنوات متتالية من تاريخ انتهاء سريان شهادة التصنيف يعتبر تصنيفه ملغى حكماً وعليه التقدم إلى التصنيف

بعد هذا الانقطاع ويتم احتساب الخبرات المقدمة لآخر عشر سنوات من تاريخ تقديم الطلب حسب قيمة المشروع الواحد المعتمد لكل اختصاص للحصول على الفنية في

الاختصاص المناسب وفقاً للملحق رقم (٢).

ب- يحق للمقاول تغيير اسم الشركة أو المؤسسة وكذلك الاسم التجاري شريطة التقدم بطلب خطي إلى اللجنة على أن يكون تصنيفه ساري المفعول عند التقدم بهذا الطلب،

مع مراعاة تعليمات وزارة الصناعة والتجارة والتمويل بهذا الخصوص والتزامات

الشركة السابقة وحقوقها.

المادة ٧ - أ. للوزير بناءً على تنسيب اللجنة أن يعتبر أي مقاول مقاولاً عاماً إذا تم تصنيفه في الفئة الأولى في الاختصاصات التالية مجتمعة:-

١- إنشاء الطرق

٢- إنشاء الأبنية.

٣- الكهروميكانيك والطاقة المتتجدة .

٤- المياه والصرف الصحي.

ب- يشترط لتصنيف المقاول وفقاً لأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة ما يلي:-

١- أن يكون رأسماله المسجل أو المصرح به مليوني دينار على الأقل.

٢- أن يقدم وثائق الملاعة المالية التي تطلبها اللجنة.

٣- أن تكون لديه خبرة موثقة تشمل إنجاز مشاريع رئيسية في الاختصاصات الأربع المختلفة وبقيمة إجمالية مقدارها ثمانون مليون دينار على الأقل في السنوات العشر الأخيرة.

٤- أن يكون تاريخ سجل خبراته في السنوات العشر الأخيرة خالياً من العثرات في إنجاز المشاريع .

ج- يمنح المقاول شهادة مقاول عام دون ذكر الاختصاصات إضافة إلى شهادة تصنيف أخرى في الاختصاصات المصنف بها.

د- إذا أخل المقاول بأي شرط من الشروط المنصوص عليها في الفقرتين (أ) و (ب) من هذه المادة يفقد صفة المقاول العام.

المادة ٨ - أ. للوزير بناءً على تنسيب اللجنة اعتبار انتلاف مقاولين اثنين أو أكثر مصنف كل منهم في الفئة الأولى وتتوافق فيهم مجتمعن الاختصاصات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة (٧) من هذه التعليمات مقاولاً عاماً بالانتلاف شريطة ما يلي :-

١- أن لا يقل مجموع رأس المال الافتلاف المدفوع عن ثلاثة ملايين دينار.

٢- تنفيذ أعمال ومشاريع تزيد قيمتها على ثمانين مليون دينار دون أي تعثر.

٣- تعيين مدير فني متفرغ للانتلاف.

ب- يتم توثيق الانتلاف المشار إليه في الفقرة (أ) من هذه المادة لدى الكاتب العدل.

ج- يلتزم المقاولون المؤتوفون بالتكافل والتضامن فيما بينهم بالمسؤوليات والواجبات والحقوق المترتبة على الانتلاف وبعدم المنافسة على أي مشروع يتقدم له الانتلاف.

د- إذا أخل الانتلاف بأي شرط من الشروط المنصوص عليها في هذه المادة، فللوزير بناءً على تنسيب اللجنة اتخاذ أي إجراءات يراها مناسبة بحقه بما في ذلك شطب الانتلاف.

المادة ٩ - للوزير بناءً على تنسيب اللجنة أن يصنف انتلافاً من الشركات لغايات تصدير المقاولات وفقاً لما يلي:-

أ - ١- انتلاف من شركتي مقاولات أردنيتين أو أكثر مصنف في الاختصاص ذاته وبفاتن مختلفة يمنح الانتلاف الفئة الأعلى المصنفين بها.

٢ - وفي حال انتلاف مقاولين اثنين مصنفين أو أكثر في الاختصاص ذاته وبالفنان نفسها يمنح الانتلاف التصنيف ذات الاختصاص ذات الفنة.

بـ- إذا أخل الانتلاف بأي من تعليمات التصنيف الأصلية و/ أو تعديلاتها يحق للوزير بناءً على تنسيب اللجنة اتخاذ أي إجراءات يراها مناسبة بحقه بما في ذلك شطب هذا الانتلاف

المادة ١٠ - مع مراعاة أحكام قانون الشركات يسمح للمقاولين بالاندماج وفقاً لما يلي:-

أ- أن يكون تصنيف المقاولين ساري المفعول عند التقدم بطلب الاندماج.

بـ- أن يتم تصنيف المقاول الجديد الناجم عن الاندماج على النحو التالي:-

١- ينقل تصنيف كل مقاول إلى المقاول الجديد الناجم عن الاندماج وفي حال تشابه الاختصاصات واختلاف الفئات يمنح المقاول الجديد الفئة الأعلى في الاختصاص نفسه وفي حال الاندماج بين مقاولين أو أكثر مصنفين في الاختصاص ذاته وبالفترة نفسها يمنح المقاول الجديد الناجم عن الاندماج فئة التصنيف الأعلى للاختصاص نفسه مباشرة بالفئة المصنفين بها قبل الاندماج.

٢- يتم تسجيل المقاول الناجم عن الاندماج في نقابة المقاولين بعضوية جديدة وقرار ترخيص جديد في حال كانت الشركة الناتجة من الاندماج شخصاً اعتباراً حديثاً.

ج- تأمين الكوادر الفنية والإدارية والآليات والمعدات وأي أمور أخرى في الشركة الجديدة المندمجة وذلك حسب فئة التصنيف والاختصاص، الذي، تقرر له لجنة

د- عند حصول المقاولين على موافقة اللجنة المبدئية على الاندماج يطلب منهم ما يلى:-

١- شطب عضوية المقاولين طالبي الاندماج في نقابة المقاولين

٢- شطب السجل التجاري الخاص بهؤلاء المقاولين في وزارة الصناعة والتجارة والتعمير.

٣- تسجيل المقاول الجديد الناجم عن الاندماج في وزارة الصناعة والتجارة والتعمير.

هـ- تقوم اللجنة بالتنسيب إلى الوزير بشطب تصنيف المقاولين الداخلين في الاندماج بعد الحصول على التصنيف للمقاول الناجم عن الاندماج.

و- في حال العودة عن الاندماج قبل مضي سبع سنوات من تاريخ صدور قرار من وزير الصناعة والتجارة والتموين بالموافقة على الاندماج تتم إعادة تصنيف كل مقاول من المقاولين المندمجين إلى فئة تصنيفه السابقة ، وفي حال العودة عن الاندماج بعد تلك المدة أو في حال انسحاب بعض الشركاء بعد الاندماج تطبق أسس الانسحاب المنصوص عليها في هذه التعليمات وتوزع الخبرات العملية المكتسبة خلال الاندماج حسب النسب من رأس المال بقرار ترخيص جديد.

المادة ١١ - يجب أن تتوافر في العاملين في الأجهزة المالية والإدارية والفنية للمقاول المؤهلات والخبرات التالية :-

أ- الجهاز المالي :-

١- يشترط في المدير المالي أن يكون حاصلاً على شهادة جامعية في المحاسبة أو الاقتصاد أو إدارة الأعمال ولديه خبرة في الشؤون المالية مدة لا تقل عن خمس سنوات.

٢- يشترط في المحاسب أن يكون حاصلاً على شهادة جامعية في المحاسبة ولديه خبرة في هذا المجال لا تقل عن سنتين أو أن يكون حاصلاً على شهادة كلية مجتمع في المحاسبة مع خبرة لا تقل عن خمس سنوات في مجال المحاسبة أو أن يكون حاصلاً على شهادة الثانوية العامة مع خبرة في مجال المحاسبة لا تقل عن عشر سنوات.

ب- الجهاز الإداري :-

يشترط في المدير الإداري أن تتوافر فيه المؤهلات والخبرات التالية وذلك وفقاً لفنة تصنيف المقاول :-

١- الفنة الأولى :-

أن يكون حاصلاً على شهادة جامعية مع خبرة في مجال الإدارة لا تقل عن خمس سنوات أو أن يكون حاصلاً على شهادة كلية مجتمع مع خبرة في مجال الإدارة لا تقل عن ثمانية سنوات أو أن يكون حاصلاً على شهادة الثانوية العامة مع خبرة في مجال الإدارة لا تقل عن اثنتي عشرة سنة.

٢- الفنة الثانية والثالثة :

أن يكون حاصلاً على شهادة كلية مجتمع مع خبرة في مجال الإدارة لا تقل عن خمس سنوات أو أن يكون حاصلاً على شهادة الثانوية العامة مع خبرة في مجال الإدارة لا تقل عن ثمانية سنوات.

ج- الجهاز الفني :-

١- يشترط في المدير الفني أن يكون مهندساً وتخصصه في الاختصاص المعين للعمل فيه ومتفرغاً للعمل لدى المقاول وأن تتوافر لديه الخبرة التالية في ممارسة الأعمال الهندسية حداً أدنى وذلك وفقاً لفنة تصنيف المقاول :-

أ- الفنة الأولى : اثنتا عشرة سنة منها ثمانية سنوات في تنفيذ المشاريع .

ب- الفنة الثانية : ثمانية سنوات منها خمس سنوات في تنفيذ المشاريع .

ج- الفنة الثالثة : ست سنوات منها ثلاثة سنوات في تنفيذ المشاريع .

د- الفنة الرابعة : أربع سنوات منها سنتان في تنفيذ المشاريع .

هـ الفنة الخامسة : سنتان منها سنة في تنفيذ المشاريع .

٢- أن يتواجد مهندس للبرمجة والتخطيط من ضمن الكادر الفني المطلوب للفنة الأولى لأي اختصاص من اختصاصات التصنيف الواردة في الملحق رقم (٢).

٣- يشترط في المهندسين العاملين في الجهاز الفني أن تكون اختصاصاتهم في مجال اختصاص المقاول ومتفرغين للعمل لديه، وأن تتوافر لديه الخبرة

التالية حداً أدنى في ممارسة الأعمال الهندسية وذلك وفقاً لفنة تصنيف المقاول:

- أ- الفتان الأولى والثانية : خمس سنوات على الأقل.
- ب- الفتان الثالثة : ثلاثة سنوات على الأقل.
- ٤- يستثنى من تعين المهندس:

- أ- المقاول المصنف في الفتنة الخامسة (إنشاء أبنية، إنشاء طرق، مياه وصرف صحي) قبل صدور تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠٠٧.
- ب- المؤسسة الفردية المصنفة قبل صدور تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠٠٧ والتي تم تحويلها إلى شركة بعد صدور هذه التعليمات.
- ٥- يشترط في الفنيين من مراقبين ومساحين وحاسبين كميات ومحلي مواد أن يكون كل منهم حاصلاً على شهادة من كلية مجتمع متوسطة مع خبرة لا تقل عن أربع سنوات في تنفيذ المشاريع، أو حاصلاً على دورة تدريبية مع خبرة لا تقل عن ست سنوات.

المادة ١٢ - أ - يجوز أن يشغل المدير العام لدى المقاول منصب المدير الفني أو المدير الإداري إضافة إلى كونه مديرأ عاماً شريطة أن تتوافر فيه الشروط المقررة لأي من هذين المنصبين، ويشترط في المدير العام في الأحوال جميعها أن يكون متفرغاً للعمل لدى مقاول واحد.

ب- لا يجوز الجمع بين وظيفتي المدير الفني والمدير الإداري للفتنتين الأولى والثانية.

المادة ١٣ - أ - على المقاول أن يقدم للدائرة الكشوف والبيانات المتعلقة بالمركبات الإنسانية والمعدات التي يملكتها على أن تكون مسجلة ومرخصة أصولياً لسنة التصنيف.

ب- يشترط أن تكون المركبات الإنسانية والمعدات صالحة للاستعمال وأن تبقى ملكية المقاول لها سارية المفعول طيلة مدة التصنيف وعليه أن يعلم الدائرة عن أي تغير في ملكيتها، وللجنة أن تتسب للوزير بإعادة النظر في تصنيف المقاول سواء قام بإعلام الدائرة عن ذلك أو حجب تلك المعلومات عنها.

المادة ١٤ - ١ - يشترط في المقاول الراغب في تعديل فئة التصنيف أو إضافة تصنيف جديد أن تكون لديه خبرة في تنفيذ المشاريع في الاختصاص المطلوب التصنيف فيه وفقاً لشروط ومواصفات الخبرة المنصوص عليها في الملحق رقم (٢) وأن يقدم البيانات والكشفوف التي تثبت تلك الخبرة بما فيها شهادات الاستسلام أو شهادات أداء من صاحب العمل تتضمن المعلومات الكاملة عن أداء المقاول في المشاريع التي قام بتنفيذها وأي معلومات إضافية تطلبها اللجنة، وإذا تبين بأن أداء المقاول لم يكن بالمستوى المطلوب للتعديل أو الإضافة ، فللجنة الحق في رفض الطلب.

بـ - ١ - لغايات تعديل التصنيف المشار إليه في الفقرة (أ) من هذه المادة فإن قيمة الخبرات التي تحتسب هي الفارق الحسابي لقيمة الخبرات المطلوبة للفئة الأعلى التي يرغب المقاول في الانتقال إليها وقيمة الخبرات المتحققة في الفئة المصنف فيها عند التقديم بطلب التعديل وقيمة المشروع الواحد المعتمد للانتقال من فئة إلى فئة وفقاً للملحق رقم (٢) وللجنة النظر في المشاريع ذات الصبغة الفنية المميزة التي تقل قيمتها عن القيمة المحددة في الملحق رقم (٢) شريطة تقديم الوثائق التي تثبت ذلك.

٢ - لغايات تطبيق البند (١) من هذه الفقرة، تحتسب المشاريع التي تم استلامها بعد التصنيف في آخر فئة للاختصاص ذاته.

٣ - لجنة صلاحية تقديرية عند احتساب الخبرات بما لا يتجاوز (١٠٪) من مجموع قيمة الخبرات المطلوبة للتصنيف.

ج - للمقاول الطلب من اللجنة إضافة اختصاص خلطات إسفلتية في الفئة الثالثة شريطة أن يكون مصنفاً لمدة لا تقل عن سنة ويملاك خلاطة إسفلتية.

د - يشترط لطلب تعديل التصنيف في مجال الكهروميكانيك والطاقة المتعددة ما يلي :-:

١ - أن يكون المقاول طالب التصنيف بالفتتى الأولى والثانية قد نفذ مباشرة وبجهاز الشركة الفني العامل لديه مشاريع كهروميكانيك تحتوي على الأنظمة الكهروميكانية.

٢ - أن يكون لدى المقاول بالنسبة للفئة الأولى مدير فني مهندس (كهربائي أو ميكانيكي) بخبرة لا تقل عن خمس عشرة سنة منها عشر سنوات في تنفيذ المشاريع الكهروميكانية وللفئة الثانية مدير فني مهندس (كهربائي أو ميكانيكي) بخبرة لا تقل عن اثنين عشرة سنة منها ثمانى سنوات في تنفيذ المشاريع الكهروميكانية وللفئة الثالثة مدير فني مهندس (كهربائي أو ميكانيكي) بخبرة لا تقل عن عشر سنوات منها خمس سنوات في تنفيذ المشاريع الكهروميكانية.

٣ - أن يكون لدى المقاول بالنسبة للفئة الأولى مهندس كهرباء ومهندس ميكانيك بخبرة لا تقل عن اثنين عشرة سنة منها ثمانى سنوات في تنفيذ المشاريع الكهروميكانية.

٤ - أن يكون لدى المقاول بالنسبة للفتتى الثانية والثالثة مهندس كهرباء ومهندس ميكانيك بخبرة لا تقل عن عشر سنوات منها خمس سنوات في تنفيذ مشاريع الكهروميكانيك.

- هـ - لغايات التصنيف تعتمد المشاريع التي قام المقاول بتنفيذها بصفته مقاولاً رئيساً وذلك بوساطة أجهزته الإدارية والفنية ومعداته بما لا يقل عن ٥٠٪ من قيمة هذه المشاريع، ولا تقبل الخبرة في أي مشروع إذا كان المقاول قد أوكل تنفيذ المشروع أو تنازل عنه كلياً إلى مقاول فرعي، أما المشروع المنفذ بوساطة انتلاف بين المقاولين فيحتسب لكل منهم من الخبرة بنسبة ما أنجزه من المشروع حسب اختصاصه.
- و- يشترط التقيد بالنسبة الواردة في دفتر عقد المقاولة الموحد للمشاريع الإنسانية عند احتساب خبرات المقاول الفرعي.
- ز- تحسب الخبرة في تنفيذ الأشغال لأي مقاول فرعي تمت الموافقة عليه من صاحب العمل بنسبة تعادل ٩٠٪ من قيمة الأشغال التي أنجزها بصورة فعلية شريطة التثبت من ذلك بشهادة صادرة عن صاحب العمل وموثقة من نقابة المقاولين وتحسب باقي النسبة من قيمة هذه الأشغال للمقاول الرئيسي.
- ح- على المقاول إثبات الخبرة في تنفيذ مشاريع القطاع الخاص بتقديم العقود الأصلية الموقعة مع أصحاب العمل ووفقاً لما يلي:
- ١- تعتمد العقود المؤثقة والمسجلة لدى نقابة المقاولين.
 - ٢- مع مراعاة الفقرة (أ) من هذه المادة ، يكون الحد الأعلى لمجموع خبرات القطاع الخاص من مشاريع الإسكان والفلل الخاصة والمجمعات التجارية المتكاملة ومشاريع البنية التحتية التي تعتمد لغايات التصنيف كما يلي :
- أ- مشاريع الإسكان والفلل الخاصة : تحسب نسبة ٢٠٪ من فرق الخبرة المطلوبة الازمة وذلك لغاية الترفيع للفئة الأعلى المباشرة للفئات الأولى والثانية والثالثة من المتطلبات الواردة في الملحق رقم (٢) ومهما بلغت قيمة الخبرات لدى القطاع الخاص، وتحسب نسبة ٣٠٪ منها على أنها فرق الخبرة المطلوبة وذلك لغاية الترفيع للفئة الأعلى المباشرة للفئات الرابعة الخامسة والسادسة من المتطلبات الواردة في الملحق رقم (٢) ومهما بلغت قيمة الخبرات لدى القطاع الخاص.
- ب- مشاريع المجمعات التجارية: أن لا تقل قيمة المشروع عن ٤٠٠ ألف دينار أو أن لا تقل مساحته عن ٢٠٠٠ متر مربع باعتباره مشروعًا متكاملًا.
- ج- مشاريع البنية التحتية : تحسب المشاريع على أن يتم تحديد الاختصاص لمشاريع البنية التحتية من صاحب العمل للتمكن من اعتمادها خبرات.
- د- أعمال العظم: تحسب منها نسبة ٥٠٪ من مشاريع الإسكان والفلل الخاصة ومشاريع المجمعات التجارية.
- هـ لا تعتمد عطاءات التجهيز والتوريد وأعمال المصانعة لغايات التصنيف أو الترفيع.
- المادة ١٥ - أ- ١- باستثناء الشركات الناتجة من الاندماج، يتم تصنيف أي مقاول جديد بناءً على خبرته الشخصية في الفئة الرابعة حداً أعلى، أما الاختصاصات التي يكون أدنى تصنيف فيها الفئة الثالثة أو الثانية فيتم تصنيفه في الفئة الأدنى فيها ولا يجوز إضافة اختصاص جديد في الفئة الأولى مباشرة بالنسبة للمقاولين المصنفين.

- ٢- يطبق الملحق رقم (٢) فيما يتعلق باختصاص محطات تنقية الصرف الصحي ومعالجة مياه الشرب.
- ب- لغايات الفقرة (أ) من هذه المادة ، تعتمد الخبرات المبينة أدناه عند تصنيف المقاول في الاختصاص المطابق لخبرته الشخصية:
- ١- الفنة الثانية اختصاص الديكور: مهندس معماري بخبرة لا تقل عن عشر سنوات أو حاصل على الدرجة الجامعية الأولى في تخصص الديكور أو التصميم الداخلي وبخبرة لا تقل عن عشر سنوات .
 - ٢- الفنة الثالثة الكهروميكانيك والطاقة المتعددة :مهندس كهرباء ومهندس ميكانيك بخبرة لا تقل عن عشر سنوات لكل منهما .
 - ٣- الفنة الثالثة كهرباء أو الثالثة ميكانيك : مهندس كهرباء لفنة الكهرباء أو مهندس ميكانيك لفنة الميكانيك بخبرة لا تقل عن عشر سنوات.
 - ٤- الفنة الرابعة كهرباء أو ميكانيك :مهندس بخبرة لا تقل عن ثماني سنوات .
 - ٥- الفنة الرابعة لباقي التخصصات :مهندس بخبرة لا تقل عن اثنتي عشرة سنة.
 - ٦- الفنة الخامسة : مهندس بخبرة لا تقل عن سبع سنوات.
 - ٧- إضافة إلى ما هو وارد في الملحق رقم (٢)، لاختصاص تدعيم وإسناد جوانب الحفر مهندس مدني بخبرة لا تقل عن اثنتي عشرة سنة.
 - ٨- الفنة السادسة أشغال عامة : مهندس بخبرة لا تقل عن سنتين بأي اختصاص من الشعب الهندسية الموجودة لدى نقابة المهندسين أو يحمل شهادة دبلوم (مدني، معماري، كهرباء، ميكانيك، ديكور، مساحة، تصميم داخلي، وحساب الكميات) بعد شهادة الثانوية العامة وبخبرة لا تقل عن عشر سنوات.
- ج- إذا تقدمت أي شركة للتصنيف وفقاً لأحكام الفقرة (ب) من هذه المادة فتعتمد اللجنة الخبرة الأعلى للشريك.
- د- يتم تحديد المجال أو الاختصاص الفرعي لتصنيف المهندسين وحملة دبلوم الهندسة بناءً على الشهادة الدراسية شريطة اقترانها بالخبرة العملية في التخصص ذاته.

- المادة ١٦ - أ-** في حال انسحاب شريك من شركة مقاولات تم تصنيفها بناءً على خبراته الشخصية قبل مرور خمس سنوات على تأسيسها فعلى الشركة تقديم أسباب مبررة للانسحاب وإدخال شريك آخر يحمل مؤهلات لا تقل عن الخبرة المطلوبة لفنة تصنيف الشركة لاستكمال السنوات الخمس للمحافظة على فنة التصنيف ذاتها.
- ب- تنظر اللجنة في الطلب المقدم من المقاول الذي يرغب في التصنيف في الاختصاص بناءً على الخبرة التي اكتسبها من الشركة التي كان شريكاً فيها لمدة لا تقل عن خمس سنوات على أساس حصته من رأس المال المسجل في وزارة الصناعة والتجارة والتمويلين من تاريخ تسجيله في الشركة ولغاية انسحابه منها وأن يكون مفوضاً فيها بأي من الأمور الإدارية أو الفنية أو المالية أو شغل فيها منصب مدير عام أو مديراً فنياً أو مدير مشاريع لآخر سنتين على الأقل وتتخذ اللجنة قرارها وفقاً لأحكام هذه التعليمات.

- ج- على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من المادة (١٥) من هذه التعليمات والفقرة (ب) من هذه المادة ، يجوز تصنيف مؤسسة أو شركة الشريك المنسحب من الشركة وفقاً لما يتحققه من متطلبات التصنيف.
- د- تتم إعادة تقييم الشركة الأصل بعد التغييرات التي طرأت على السجل التجاري وفقاً لأحكام هذه التعليمات.
- هـ في حال وفاة صاحب المؤسسة أو الشركة وألت ملكيتها إلى الورثة تحفظ المؤسسة أو الشركة بتصنيفها شريطة توافر جميع متطلبات التصنيف المنصوص عليها في هذه التعليمات.
- وـ لغايات احتساب خبرات الشركة أو الشركاء المنسحبين والذين مضى على وجودهم في الشركة مدة لا تقل عن خمس سنوات يجب أن لا تزيد مدة انقطاعهم عن التقدم للتصنيف على خمس سنوات.
- زـ لا يجوز لأي شريك في شركة مقاولات التنازل عن خبرته المكتسبة في الشركة لأي شريك آخر.

المادة ١٧ - إذا تم تسجيل شركة وفق أحكام قانون الشركات وأصبح صاحب مؤسسة فردية مصنفة شريكاً في الشركة الجديدة وبنسبة لا تقل عن ٥٠٪ من رأس المال تكون لهذه الشركة فئة تصنيف المؤسسة الفردية وتؤول إليها الخبرات جميعها التي تم تعيينها للمؤسسة الفردية بموجبها شريطة شطب السجل التجاري للمؤسسة الفردية والحصول على قرار ترخيص جديد لتحويل المؤسسة الفردية إلى شركة.

المادة ١٨ - يجوز لأي شركة أو مؤسسة مقاولات فردية قائمة ومصنفة إضافة شريك جديد مؤهل وذلك لأغراض إضافة اختصاص جديد يختلف عن الاختصاص المصنفة به الشركة أو رفع درجة التصنيف وفقاً للشروط التالية :-

أـ أن لا يكون شريكاً في شركة أو صاحب مؤسسة فردية خياتها المقاولات الإنسانية أو الإسكانات أو الاستشارات الهندسية.

بـ أن لا تقل نسبة مساهمة الشريك أو الشركاء الجدد في رأس المال الشركة عن ٤٠٪ ولا تزيد على ٢٥٪.

جـ الحصول على قرار ترخيص جديد لتحويل المؤسسة الفردية إلى شركة .

المادة ١٩ - في حال انضمام شريك أو شركاء جدد للشركة المصنفة في أي مجال أو اختصاص وللغير الغایات الواردة في المادة (١٨) من هذه التعليمات يجب أن لا تزيد نسبة مساهمة الشريك الجديد أو الشركاء الجدد في الشركة على (٢٥٪) باستثناء الورثة الشرعيين الذين يحق لهم تملك كامل حصص الشريك المتوفى مع مراعاة متطلبات التصنيف والتشريعات ذات العلاقة.

المادة ٢٠ - يترتب على المقاول عند تقديم طلب التجديد أو التعديل في أي من الفئات الأولى والثانية والثالثة ما يلي:-

أـ أن يحتفظ بـ دفاتر منظمة أو محاسبة إلكترونية وفقاً للأصول المحاسبية المعتمدة، وأن يكون لديه محاسب قانوني ، وأن يكون قد أدرج اسمه في طلب التصنيف.

- بـ- أن يقدم للدائرة بيانات مالية ختامية مبينا فيها قائمة الموجودات والمطلوبات التي تبين الأشغال التي نفذها خلال السنة السابقة لتقديم طلب التصنيف والأشغال قيد التنفيذ على أن تكون معتمدة من المحاسب القانوني.
- جـ- أن يقدم للجنة تقريراً مالياً على النموذج المقرر يبين فيه أوضاعه المالية للمشاريع الملزمة بتنفيذها وتزويد اللجنة بأي معلومات أخرى عن وضعه المالي وتوثيقها من الجهات ذات العلاقة .
- دـ- أن يقدم للجنة الهيكل التنظيمي وأسماء مالكي الشركة وحصصهم والصلاحيات الإدارية والمالية لكل منهم، والنظام الداخلي للشركة إذا كانت مساهمة عامة أو خاصة .

المادة ٢١ - على المقاول الذي يرغب في أن يصنف في أكثر من اختصاص أن يقدم للجنة ما يلي :-
أـ- ما يثبت مقدرته المالية وكفاءته الإدارية والفنية ل القيام بالمسؤوليات المترتبة على كل اختصاص وذلك حسب الشروط والمتطلبات المنصوص عليها في هذه التعليمات.

بـ- أن يوفر رأس المال الأكبر المقرر لأي من تلك الاختصاصات مضافاً إليه ربع رأس المال المقرر لكل من الاختصاصات الأخرى ويستثنى من هذا الشرط المقاولون المصنفون في الاختصاصات ضمن المجال الواحد حيث يعتمد رأس المال الأكبر لأي منهم.

جـ- أن يؤمن الحد الأعلى لقيمة الآليات والمعدات والتجهيزات المطلوبة لتلك المجالات أو الاختصاصات مضافاً إليها ربع قيمة الآليات والمعدات المطلوبة لكل من المجالات والاختصاصات الأخرى.

المادة ٢٢ - ١- للوزير بناء على تنسيب اللجنة منح المقاول شهادة تصنيف للعمل خارج المملكة مدتها ثلاثة سنوات وفقاً للشروط التالية :

١- أن تكون شهادة تصنيف المقاول سارية المفعول في المملكة عند تقديمها لطلب شهادة تصنيف للعمل خارج المملكة لأول مرة.

٢- تقديم شهادات تثبت حسن الأداء في المشاريع التي تم إنجازها.

بـ- لغایات احتساب الخبرات التي اكتسبها المقاول من العمل خارج المملكة عليه تقديم ما يلي :

١- إثبات العمل في مجال المقاولات خارج المملكة وتصديق تلك الخبرات.

٢- تقديم كشف بالآليات والمعدات التي يملكها والكوادر الفنية والإدارية العاملة لديه مصدق من السفارة الأردنية في ذلك البلد.

جـ- يجوز إيقاف تصنيف المقاول داخل المملكة لغایات العمل خارج المملكة بناء على طلبه وله تمديد مدة الإيقاف .

دـ- يتم شطب تصنيف الشركة أو المؤسسة الفردية للعمل خارج المملكة في حال ثبوت أن المقاول لا يعمل في مجال المقاولات خارجها.

المادة ٢٣ - للمقاول الاعتراض خطياً لدى الوزير أو من يفوضه على قرار أي من لجنتي تصنيف المقاولين ولمرة واحدة خلال شهر من تاريخ تبليغه خطياً بالقرار من رئيس لجنة التصنيف المعنية.

المادة ٢٤ - على المقاول المصنف المحافظة على توفير جميع الشروط والمتطلبات والآليات والأمور التي صنف على أساسها طيلة مدة التصنيف، وللوزير بناءً على تنسيب لجنة التصنيف المعنية إعادة النظر في تصنيفه في أي وقت إذا خالف أحكام هذه التعليمات.

المادة ٢٥ - إذا لم يمارس المقاول المصنف عمل المقاولات لمدة تزيد على أربع سنوات بدون أسباب مبررة فيعاد النظر في تصنيفه.

المادة ٢٦ - لا يتم تصنيف أي شركة أو مؤسسة يراد تأسيسها غايتها المقاولات الإنسانية في الحالات التالية:-

أ- إذا كانت الشركة أو المؤسسة المراد تأسيسها شريكاً في شركة غايتها المقاولات الإنسانية .

ب- إذا كان أحد الشركاء في الشركة المراد تأسيسها شريكاً في شركة أو مالكاً لمؤسسة غايتها المقاولات الإنسانية .

ج- إذا كان أحد الشركاء في الشركة المراد تأسيسها شركة استثمارية غايتها المقاولات الإنسانية .

د- إذا كان المالك الوحيد للشركة أو المؤسسة المراد تأسيسها شركة استثمارية .

هـ يستثنى من أحكام الفقرات (أ) و(ب) و(ج) و(د) من هذه المادة الشركات أو المؤسسات المصنفة قبل صدور تعليمات تصنيف ٢٠١٢ .

و- إذا كان أحد الشركاء شريكاً في شركة او مؤسسة غايتها الاستشارات او الخدمات الهندسية .

ز- ١- إذا كان أحد الشركاء شريكاً في شركة او مؤسسة فردية من غايتها الإسكان أو المشاريع الإسكانية باستثناء الشركاء المساهمين في الشركات المساهمة من غير أعضاء مجلس الإدارة أو هيئة المديرين .

٢- يستثنى من أحكام البند (١) من هذه الفقرة الشركات المصنفة والمسجلة قبل عام ٢٠١٢ والعاملة حالياً بحيث تعطى مهلة لتصويب اوضاعها وفقاً لهذه المادة ولغاية ٢٠٢١/١٢/٣١ .

المادة ٢٧ - لا يجوز تسمية أي شركة أو مؤسسة مقاولات باسم لا يدل على عملها.

المادة ٢٨ - يشترط لتصنيف شركة مقاولات أردنية يشارك فيها مقاول أجنبي ما يلي :-

- أ- سريان مفعول تصنيف شركة المقاولات الأردنية.
- ب- توافر الخبرة المقررة بموجب هذه التعليمات لدى الشريك الأردني بنسبة لا تقل عن (٥٠٪) من الخبرة المطلوبة للفنة الأعلى المطلوب التصنيف فيها.
- ج- تقديم الشريك الأجنبي ثلاثة أضعاف الخبرة المطلوبة للفنة الأعلى المطلوب التصنيف فيها مصدقة حسب الأصول من السفارات الأردنية إذا كانت المشاريع خارج المملكة .
- د- توافر الأجهزة الفنية والإدارية والمالية المقررة لدى المقاول بموجب هذه التعليمات وأن يكون للشريك الأجنبي ممثل مقيم في المملكة طيلة مدة التصنيف وذلك لغايات المسؤوليات القانونية للشركة والالتزامات المترتبة عليها وأن يكون المهندسون الأجانب مسجلين في نقابة المهندسين الأردنيين.
- هـ - قيام الشريك الأجنبي بتحويل كامل حصته من رأس المال المدفوع بالعملة الأجنبية من خلال بنك محلي معتمد.
- و- وجود مصلحة عامة في تصنيف هذه الشركة .

المادة ٢٩ - أ- تولى اللجنة ولجنة الفنة السادسة النظر في الشكاوى التي ترد لأي منهما عن أداء المقاولين ولأي منهما تشكيل لجان فنية للتحقق من ذلك وإذا ثبت وجود أي مخالفات فالوزير بناء على تنصيب لجنة التصنيف المعنية اتخاذ أي من الاجراءات المنصوص عليها في المادة (١٠٥) من النظام.

ب- للمدير عرض مخالفة أي مقاول لأحكام هذه التعليمات على لجنة التصنيف المعنية للنظر في المخالفة أو احالتها إلى لجنة فنية للتحقق منها.

المادة ٣٠ - للوزير بناء على تنصيب اللجنة ولجنة الفنة السادسة اتخاذ أي من الاجراءات المنصوص عليها في المادة (١٠٥) من النظام في أي من الحالات التالية:-

- أ- ثبوت قيام المقاول ببيع أي عطاء أو التنازل عنه أو استخدام تصنيفه من الآخرين لتنفيذ أي عطاء أو شرائه باسم الغير.
- ب- عدم صحة الوثائق المقدمة من المقاول والمرفقة مع طلب التصنيف.

المادة ٣١ - على الرغم مما ورد في أحكام هذه التعليمات لا يعترض توافر المتطلبات لدى المقاول حقا لازما في التصنيف أو في الترقيع أو في الإضافة، وتنتظر اللجنة في تصنيف المقاول في الفنة المطلوبة على ضوء كافة المعايير والمتطلبات الواردة في هذه التعليمات وحسب تقديرها.

المادة ٣٢ - للوزير بناءً على تنصيب اللجنة :-

- أ- إضافة اختصاصات جديدة إلى الملحق رقم (١) وتحديد متطلباتها.
- ب- إجراء تعديلات على الجداول الواردة في الملحق رقم (٢) .

المادة ٣٣ - أ- يستمر العمل في شهادات التصنيف الصادرة قبل نفاذ أحكام هذه التعليمات شريطة أن تكون متوافقة مع قرار التصنيف الذي صدرت بمقتضاه .

ب- يتم توفيق أوضاع المقاولين المصنفين وفقاً لأحكام هذه التعليمات خلال سنة من تاريخ صدورها.

المادة ٣٤ - أ- تستوفي الدائرة بدلاً عن أي طلب يقدم للجنة مقداره (٢٠) عشرون ديناراً
ب- يحدد الوزير قيمة المكافأة لأعضاء اللجنة وللجنة الفنية السادسة وأمناء السر ويتولى المدير صلاحية صرفها.

المادة ٣٥ - تلغى تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠١٢ .

تعريف المجالات والاختصاصات لأشغال المقاولات
الملحق رقم (١)

أ- المجال الأول : (طرق) ويشمل الاختصاصات التالية :

١- اختصاص (إنشاء وصيانة الطرق) :

إنشاء طرق بجميع أنواعها من فتح وتعبيد وتزفيت ويشمل العمل الأعمالي الترابية والسدود والفرشيات والجسور والعبارات والخلطات الإسفلตية وجدران الطرق الاستنادية والدهان والإشارات الإرشادية والتحذيرية وكذلك إنشاء تدابير صيانة التربة وحمايتها من الانجراف والانزلاق والانقلاب وتشمل صيانة الطرق الصيانة الوقائية والصيانة الروتينية بما في ذلك تنظيف الجزر الوسطية والخنادق والمنشآت المائية والخرسانية والجسور وصيانة وتنظيف عناصر السلامة المرورية إضافة إلى تركيب الإشارات والشوواخن المرورية وتقليم وتوريق وتنفيذ الدهان الساخن الأبيض والأصفر والوحاجز المعدنية الواقية وغيرها من الأعمال الخاصة بصيانة وإدامة الطرق وتشمل أعمال كشط الخلطة الإسفلตية وإعادة تنفيذ فرشيات الطرق وطبقات الرصف والخلطات الإسفلتية.

٢- اختصاص (خلطات اسفلตية) :

تجهيز وتنفيذ خلطات اسفلتية للطبقات الرابطة والسطحية وصيانتها.

٣- اختصاص (أشغال خرسانية / جسور وتقاطعات وأنفاق) :

إنشاء جسور وتقاطعات وأنفاق وإنشاءات الخرسانية الثقيلة والمتخصصة وصيانتها.

٤- اختصاص العبارات والجدران الاستنادية :

يشمل هذا الاختصاص إنشاء العبارات والجدران الاستنادية لأعمال الطرق وصيانتها.

ب- المجال الثاني (أبنية) ويشمل الاختصاصات التالية :

١- اختصاص (إنشاء الأبنية)

إنشاء المبني بجميع أنواعها، بما في ذلك أشغال البنية التحتية والتمديدات الخاصة بالمبني وصيانتها.

٢- اختصاص (أبنية جاهزة)

إنشاء مبان من عناصر خرسانية مسبقة الصنع ويشمل العمل تصنيع العناصر وتركيبها وإنشاء الأساسات وأشغال التكملة والتمديدات للمبني الجاهزة للاستعمال وصيانتها و/او إنشاء مبان من المواد المعدنية أو المبلمرة بحيث تكون جاهزة للاستعمال ويشمل الاختصاص صيانة تلك المبني ويشترط أن يكون المقاول مالكاً للمصنع الذي تجهز فيه هذه الأشغال.

٣- اختصاص منشآت معدنية

إنشاء منشآت ومبان معدنية متكاملة من أساسات وهياكل وتمديدات وتكلمات بحيث تكون جاهزة للاستعمال.

٤- اختصاص (صيانة الأبنية):

يشمل هذا الاختصاص الصيانة الدورية والوقائية للأعمال المدنية والمعمارية والكهربائية والميكانيكية والصحية متضمناً كل ما يتعلق بعناصر المبني.

ملاحظة: لغايات تعديل التصنيف تحسب ٢٠٪ من قيمة أعمال إدامة الصيانة حداً أعلى من قيمة فرق الخبرات المطلوبة للفئة.

٥- اختصاص أعمال الديكور:

يشمل هذا الاختصاص إنشاء جميع أعمال الديكور للمباني وتصنيعها وإعداد التصاميم الداخلية لها وصيانتها.

ج- المجال الثالث (الكهربو ميكانيك و الطاقة المتعددة):

١- اختصاص (كهربو ميكانيك و الطاقة المتعددة):

تنفيذ جميع الأعمال الميكانيكية والكهربائية والصحية مثل تهويات شبكات المياه والتصريف والغاز والتدفئة والتكييف والتبريد وأنظمة مقاومة الحريق وتنفيذ أنظمة الأمان والمراقبة والإندار وكهربة إنارة المباني وإنارة الشوارع والساحات والملاعب والإشارات الضوئية وأشغال القوى الكهربائية والمنشآت ومحطات التوليد والتحويل الكهربائية ومحطات الرفع ومستودعات التبريد والمشاريع الصناعية وتشغيلها وصيانتها . وتنفيذ جميع الأعمال المتعلقة بالطاقة المتعددة والتي تشمل (الطاقة الشمسية، طاقة الرياح ، الطاقة الحيوية ، الطاقة الحرارية الجوفية ، والطاقة المائية وغيرها).

٢- اختصاص (ميكانيك):

تنفيذ جميع الأعمال الميكانيكية مثل تهويات شبكات المياه والتصريف والغاز والتدفئة والتكييف والتبريد وأنظمة مقاومة الحريق وتركيب الأجهزة الميكانيكية مثل المصاعد والمراجل والمضخات والضواحي والثلاجات ومحطات الضخ والرفع وتشغيلها وصيانتها .

٣- اختصاص (كهرباء):

تنفيذ جميع الأعمال الكهربائية للمباني وأنظمة الأمان والمراقبة والإندار وإنارة المطارات والشوارع والساحات والملاعب والإشارات الضوئية وأشغال القوى الكهربائية والمنشآت ومحطات التوليد والتحويل وتنفيذ شبكات الضغط العالي والضغط المنخفض وتشغيلها وصيانتها.

٤- اختصاص (الكترونيات) :

تركيب وتشغيل وصيانة الأجهزة والأنظمة الإلكترونية المتعلقة بالاتصالات السلكية واللاسلكية والحاسب الإلكتروني والمقاسات والأجهزة الإلكترونية وأنظمة الصوت والصورة والحماية والإشارات الضوئية والأجهزة الطبية وصيانتها .

د- المجال الرابع مياه وصرف صحي :

١- اختصاص (مياه وصرف صحي):

ويشمل مشاريع المياه والصرف الصحي والري، ومشاريع محطات الضخ والرفع وشبكات تصريف المياه والخزانات التابعة لها والأعمال التكميلية من تهديد أنابيب وصمامات وتشغيلها وصيانتها.

٢- اختصاص محطات تنقية الصرف الصحي ومعالجة مياه الشرب :

إنشاء محطات التنقية للصرف الصحي ومحطات الضخ والرفع ومحطات معالجة وتحلية المياه وإزالة الأملاح بما في ذلك الأعمال المدنية والميكانيكية والكهربائية وتشغيلها وصيانتها.

هـ- المجال الخامس (أشغال ترابية/ حفريات و حفريات تعدين) :

١- اختصاص (أشغال ترابية/ حفريات و حفريات تعدين):

القيام بأعمال الحفرات والردم للأعمال الإنسانية بما فيها حفريات التعدين.

٢- اختصاص (شبكات الاتصالات) ويشمل الأعمال التالية:

أ- الأعمال المدنية: وتشمل إنشاء المناهل بكامل مستلزماتها وحفر الخنادق وتوريد وتمديد مواسير، والطمم والدمك حسب المواصفات، إضافة إلى التنظيف وإعادة الأوضاع كما كانت عليه قبل الحفر سواء كانت (أرضًا طبيعية، صبات خرسانية، بلاط، أسفلت) وصيانتها.

ب- أعمال التركيبات: وتشمل جميع الأعمال الكهربائية من تمدید كواكب بأنواعها وتوصيلها والتشغيل والصيانة.

٣- اختصاص (حفر الآبار):-

ويشمل هذا الاختصاص حفر الآبار لغايات المختلفة وتجهيزها.

٤- إنشاء السدود:

ويشمل هذا الاختصاص إنشاء السدود بمختلف أنواعها (الترابية والخرسانية... الخ) وصيانتها.

٥- تدعيم وإسناد جوانب الحفر: يشمل هذا الاختصاص حماية المناطق والطرق المجاورة للحفرات وتدعمها.

٦- اختصاص (الأشغال العامة):

يشمل هذا الاختصاص تنفيذ الأشغال العامة مثل الأسوار والأسيجة والأرصفة والممرات وأعمال الديكور وأعمال المياه والصرف الصحي وكافة الأعمال الواردة في الفئات الخمس الأولى ضمن القيم المحددة في الملحق رقم (٢) من هذه التعليمات.

الملحق رقم (٢)
متطلبات تصنيف المقاولين

أ- إضافة إلى المتطلبات الواردة في التعليمات والجداول المتضمنة بهذا الملحق يجب توافر ما يلي لكل اختصاص:-

- ١- أولى وثانية إنشاء طرق يجب توافر (فرادة أسفلت و مدحلة و جريدر و لودر).
 - ٢- الثالثة طرق يجب توافر (مدحلة و جريدر و لودر).
 - ٣- رابعة إنشاء طرق يجب توافر (لودر أو جريدر و مدحلة).
 - ٤- خامسة إنشاء طرق يجب توافر (لودر أو جريدر أو مدحلة).
 - ٥- الفنة الأولى والثانية مياه وصرف صحي يجب توافر حفارتين.
 - ٦- الفنة الثالثة مياه وصرف صحي يجب توافر حفاره.
 - ٧- الفنة الأولى إلى الثالثة شبكات اتصالات يجب توافر حفاره.
 - ٨- من الفنة الأولى إلى الثالثة أشغال ترابية/حفريات وحفريات للتعدين يجب توافر حفاره أو جريدر .
- ب- باقي الاختصاصات غير المذكورة أعلاه من الفنة الأولى إلى الثالثة يجب توافر سيارة نقل باستثناء اختصاص صيانة أبنية والكهرباء والميكانيك والعبارات والجدران الاستنادية وعبارات التصريف .
- ج- يطبق جدول رأس المال بالنسبة للشركات الجديدة أو الراغبة في تعديل فئة تصنيفها أو رأس المال المدفوع يعني حقوق المساهمين (المالكين) .

الملحق رقم (٢)

النوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المقعدة للانتقال لهذه الفئة	مساحة المكتب	- الخبرة إنجاز مشاريع مولفيا بالالتزام بقيمة -	الجهاز الفني المترافق	الجهاز الإداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المنفع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
غافرات، سيارات قلاب، بالغة بوجبة، خلاطات خرسانية، مركبة، خلاطات خرسانية، عادلة، سيارات صهاريج ماء، دعامات، مدنية، مدحلة يجاج، معمل طوب، تفاصيلات، مواء، مضخات مياه، مواد، كهرباء، مضخات، خرسانية، خلاطات خرسانية على سيارة، مختبر سيارة، أدوات مواد، أدوات، مساحة، مساحة، منشار حجر، منجنة، محددة، مثلث، المنيوم.....، وأخرى.	٤٠٠ ألف دينار	١٥٠ م²	مشروع ابنية متكاملة بقيمة ٢٠ مليون دينار	- مدير فني - مهندسين عدد (٢) مدني أو (مدني أو معماري) حاسب كميات	- مدير عام - مدير اداري - مدير مالي - محاسب	-	-	٢٥٠ ألف	٥٠٠ ألف	أولى		
غافرات، سيارات قلاب، بالغة بوجبة، خلاطات خرسانية، مركبة، خلاطات خرسانية، عادلة، سيارات صهاريج ماء، دعامات، مدنية، مدحلة يجاج، معمل طوب، تفاصيلات، مواء، مضخات مياه، مواد، كهرباء، مضخات، خرسانية، خلاطات خرسانية على سيارة، مختبر سيارة، أدوات مواد، أدوات، مساحة، مساحة، منشار حجر، منجنة، محددة، مثلث، المنيوم.....، وأخرى.	(٢٥٠) ألف دينار	١٢٠ م²	مشروع ابنية متكاملة بقيمة ١٠ مليون دينار	- مدير فني - مهندس (مدني أو (مدني أو معماري) حاسب كميات	- مدير عام - مدير اداري - محاسب	١٤ مليون	٧ مليون	١٥٠ ألف	٣٠٠ ألف	ثانية		
غافرات، سيارات قلاب، بالغة بوجبة، خلاطات خرسانية، خلاطات خرسانية على سيارة، مختبر سيارة، أدوات مواد، أدوات، مساحة، مساحة، منشار حجر، منجنة، محددة، مثلث، المنيوم.....، وأخرى.	(١٠٠) ألف دينار	٨٠ م²	مشروع ابنية متكاملة بقيمة (٣٠) مليون دينار	- مدير فني - مهندس (مدني أو (مدني أو معماري) حاسب	- مدير عام - مدير اداري - محاسب	٦ مليون	٣ مليون	٥٠ ألف	١٥٠ ألف	ثالثة	إنشاء الابنية	
خلاطات خرسانية، قلاب، راجمات، دعامات، طوبiar، سيارة، صهريج ماء، ضخات، هواه.	(٢٥) ألف دينار	٥٠ م²	مشروع ابنية متكاملة بقيمة ١ مليون دينار	- مدير فني (مهندس مدني أو معماري)	- مدير اداري - محاسب	٢ مليون	١ مليون	٣٠ ألف	٢٥ ألف	رابعة		
غافرات، سيارات قلاب، بالغة بوجبة، خلاطات خرسانية، خلاطات خرسانية على سيارة، مختبر سيارة، أدوات مواد، أدوات، مساحة، مساحة، منشار حجر، منجنة، محددة، مثلث، المنيوم.....، وأخرى.	(٥) آلاف	٣٠ م²	مشروع ابنية بقيمة ٢٥٠ ألف دينار	- مدير فني (مهندس مدني أو معماري)	- مدير اداري	٥٠٠ ألف	٢٥٠ ألف	١٠ آلاف	٢٠ ألف	خامسة		

* المدير الفني مهندس مدني للفئات الأولى والثانية والثالثة

الجريدة الرسمية

نوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعتدلة للانتقال لهذه الفئة	مساحة المكتب	- الخبرة - إنجاز مشاريع مواعيـاً بالالتزام - بقيـة	الجهاز الفني المتـلـخ	الجهاز الإداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينـار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينـار	قيمة المعدات بالدينـار	رأس المال المدفوع بالدينـار	اللغة	الاختصاص	المجال
مالك لمصنع ضمـن الاختصاصـ من رافعة برجـية، سيارات نقل.	٣٠٠٠٠	٣ م ١٥٠	مشاريع أبنية جاهزة بقيمة ٢ مليون دينـار	مدير فني - مهندس مدنـي	مدير عام، مدير إداري، محاسب	-	-	٣٠٠ ألف	٢٥٠ ألف	أولى	الأبنية الجاهزة	
	١٥٠٠٠	٣ م ١٢٠	مشاريع أبنية جاهزة بقيمة ١ مليون دينـار	مدير فني	مدير عام، محاسب	٦٠٠ ألف	٣٠٠ ألف	١٢٠ ألف	٥٠ ألف	ثانية		
مالك لمصنع متكامل في اختصاصه، رافعة شوكـية، سيارات نقل.	٤٠٠٠٠	٣ م ١٥٠	مشاريع معدنية بقيمة ٦ مليون دينـار	مدير فني - مهندس مدنـي - مهندس ميكانيك	مدير عام، مدير إداري، محاسب			٢٠٠ ألف	٥٠٠ ألف	أولى	مـنشـات مـعدـنية	
	٢٥٠٠٠	٣ م ١٢٠	مشاريع معدنية بقيمة ٢ مليون دينـار	مدير فني - مهندس مدنـي أو مهندس ميكانيك	مدير عام، محاسب	٤ مليون	١.٥ مليون	٩٠ ألف	٢٠٠ ألف	ثانية		
مشغل متخصص	١٠٠٠٠	٣ م ٨٠	مشاريع معدنية بقيمة ١ مليون دينـار	مدير فني - مهندس مدنـي أو مهندس ميكانيك	مدير عام، محاسب	١ مليون	٥٠٠ ألف	٤٠ ألف	١٠٠ ألف	ثالثة		

***تم دمج اختصاص ابنيـة خرسـانـية مـصنـعـة وـاخـتصـاصـ ابنيـة جـاهـزة مـسبـقةـ الصـنـعـ ليـصـبـحـ اختـصـاصـ (اـبنيـةـ جـاهـزةـ)

الجريدة الرسمية

نوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المقيدة للانتقال لهذه اللنة	مساحة المكتب	الخبرة - إنجاز مشاريع موفقاً بالالتزام - بقيمة -	الجهاز الذي المتغير	الجهاز الإداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المنقوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
خلاطات خرسانية، مضاغطات، هواء، سيارات نقل، عدد بدورة رافعة شوكية، مشغل صيانة، عزل الأسطح.	٤٠٠٠٠	١٥٠ م ^٢	مشاريع صيانة بقيمة ٢ مليون دينار	-مدير فني -مهندس (كهرباء او ميكانيك) -حاسب -كميات	-مدير اداري، محاسب			٧٥	٢٠١ الف	اولى		
	٢٥٠٠٠	١٢٠ م ^٢	مشاريع صيانة بقيمة ١ مليون دينار	-مدير فني -مهندس (كهرباء او ميكانيك)	-مدير اداري، محاسب	١ مليون	٦٠٠ الف	٣٠	١٥٠ الف	ثانية		
	١٠٠٠٠	٣٨٠ م ^٢	مشاريع صيانة بقيمة ٥٠٠ الف دينار	-مهندس مدني -مهندس كهرباء او ميكانيك)	-مدير اداري، محاسب		٦٥٠ الف	٢٠	١٠٠ الف	ثالثة	صيانة ابتنية	الابنية
	٢٥٠٠٠	٥٥٠ م ^٢	مشاريع صيانة بقيمة ٣٠٠ الف دينار	-مهندس مدني -مراقب كهرباء	محاسب		٤٠٠	١٥٠	٢٥ الف	رابعة		
	٥٠٠	٣٢٠ م ^٢	مشاريع صيانة بقيمة ١٥٠ الف دينار	-مراقب	-إداري	١٠٠	٤٠ الف	٥	٢٠ الف	خامسة		
نوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المقيدة للانتقال لهذه اللنة	مساحة المكتب	الخبرة - إنجاز مشاريع موفقاً بالالتزام - بقيمة -	الجهاز الذي المتغير	الجهاز الإداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المنقوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
معمل جبس، مشغل المنيوم، مشغل حديد، اجهزة كمبيوتر، متجرة، سيارات نقل، او متجرة مملوكة للشركة.	٤٠٠٠٠	١٥٠ م ^٢	مشاريع ديكور بقيمة (٤) مليون دينار	-مدير فني ديكور (معاري) -مهندس معماري بخبرة عشرة سنوات على الاقل في اعمال الديكور	-مدير عام، مدير اداري / مالي، محاسب			١٠٠	٢٠٠ الف	اولى		
	٢٥٠٠٠	٣٧٠ م ^٢	مشاريع ديكور بقيمة (١) مليون دينار	-مهندس معماري (خبرة عشرة سنوات) -مراقب بخبرة (٥) سنوات على الاقل في اعمال الديكور.	مدير عام، محاسب	١٠٠	٥٠٠ الف	٢٠	٥٠ الف	ثانية	اعمال الديكور	الابنية

الجريدة الرسمية

النوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعددة للانتقال لهذه اللغة	مساحة المكتب	الخبرة - إنجاز مشاريع موافقاً بالالتزام بقيمة -	الجهاز الفني المتفرغ	الجهاز الاداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
مساحة.	٤٠٠٠٠	٢ م١٥٠	مشاريع طرق رئيسية او بلدية وخطوات او تقاطعات بقيمة ٢٠ مليون دينار	-مدير فني -مهندس مدني -مهندس ميكانيك حاسب كهرباء	-مدير عام مدير اداري مدير مالي محاسب			٧٥٠ الف	٧٥٠ الف	اولى	إنشاء وصيانة الطرق	الطرق
	٢٥٠٠٠	٢ م١٢٠	مشاريع طرق رئيسية او بلدية وخطوات او جسور وعيارات بقيمة ١٠ مليون دينار	-مدير فني -مهندس مدني -مهندس ميكانيك	-مدير عام مدير اداري محاسب	١٠ مليون	٥ مليون	٥٠٠ الف	٥٠٠ الف	ثانية		
	١٠٠٠٠	٢ م٨٠	مشاريع طرق رئيسية او بلدية بقيمة ٤ مليون دينار	-مدير فني -مهندس مدني	-مدير عام محاسب	٤ مليون	٢ مليون	٢٥٠ الف	٢٥٠ الف	ثالثة		
	٢٥٠٠	٢ م٥٠	مشاريع طرق بقيمة ١ مليون دينار	-مدير فني	-محاسب اداري	١٥ مليون	٧٥٠ الف	١٢٥ الف	٢٥ الف	رابعة		
	٥٠٠	٢ م٣٠	مشاريع طرق بقيمة ٢٥ الف دينار.	-مدير فني	اداري	٥٠٠ الف	٢٥٠ الف	٥٠ الف	٢٠ الف	خامسة		

*** إلغاء (ختصاص صيانة الطرق

الجريدة الرسمية

النوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعتدلة للانتقال لهذه الفئة	مساحة المكتب	- الخبرة - إنجاز مشاريع موليناً بالالتزام بقيمة -	الجهاز الفني المتتابع	الجهاز الإداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
خلطة استفلت ٤٠ طن/بن، قلابات خراطة، استفلت (فنشر) مداخل، رشاش استفلت سيارة نقل استفلت مختبر مواد.	٤٠٠٠٠	١٥٠ م ^٢	مشاريع خططات بقيمة ٧ مليون دينار.	مدير فني -مهندس مدني محلل مواد	مدير عام، مدير اداري، محاسب	-	-	٥٠٠ الف	٥٠٠ الف	اولى	خططات استفلتية الطرق	
خلطة استفلت ٦٠ طن بن مغلبات فشرادة، استفلت (فنشر) مداخل، رشاش (فنشر) مداخل سيارة نقل استفلت، رشاش نقل استفلت، مختبر مواد.	٥٠٠٠٠	١٢٠ م ^٢	مشاريع خططات بقيمة ٢ مليون دينار.	مدير فني محلل مواد	مدير عام، محاسب	٣ مليون	٢ مليون	٣٠٠ الف	٣٠٠ الف	ثانية		
فرشادة استفلت، مداخل، رشاش استفلت، سيارة نقل استفلت، قلاب.	١٠٠٠٠	٢٨٠ م ^٢	مشاريع خططات بقيمة ١ مليون دينار.	مدير فني محلل مواد	مدير عام، محاسب	١ مليون	٥٠٠ الف	١٠٠ الف	١٠٠ الف	ثالثة		

النوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعتدلة للانتقال لهذه الفئة	مساحة المكتب	- الخبرة - إنجاز مشاريع موليناً بالالتزام بقيمة -	الجهاز الفني المتتابع	الجهاز الإداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
غافرات، جرافات، خلاطات خرسانية عالية، رافعة برجية، راجمات خرسانية، ضاغطات هواء، قلابات مدخل سيارة صهريج، مختبر مواد، أدوات مساحة، قوالب حديد للصب.	٤٠٠٠٠	١٥٠ م ^٢	مشاريع تقاطعات جسور وعيارات بقيمة ٩ مليون دينار.	مدير فني -مهندس مدني	مدير عام، مدير اداري، محاسب	-	-	٣٥٠ الف	٤٠٠ الف	اولى	أشقال خرسانية/ جسور وتقاطعات والانتقال الطرق	
خلاطة خرسانية، راجمات، دعامات فولاذية، قلابات، سيارة صهريج ماء، ضاغطات هواء، غارفة، محلة، أدوات مساحة.	٢٥٠٠٠	١٢٠ م ^٢	مشاريع جسور وعيارات بقيمة ٤ مليون دينار.	مدير فني -مهندس مدني	مدير عام، محاسب	٤ مليون	٢ مليون	٢٠٠ الف	٢٠٠ الف	ثانية		
خلاطة خرسانية، راجمات، دعامات فولاذية، قلابات، سيارة صهريج ماء، ضاغطات هواء، غارفة، محلة، أدوات مساحة.	١٠٠٠٠	٢٨٠ م ^٢	مشاريع جدران وعيارات بقيمة ١ مليون دينار.	مهندس مدني	محاسب، إداري	١ مليون	٥٠٠ الف	٧٥ الف	٧٥ الف	ثالثة	عيارات وجدران استثنائية وعيارات تصريف	

الجريدة الرسمية

نوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال لهذه الفئة	مساحة المكتب	الخبرة - إنجاز مشاريع مؤهلاً بالالتزام بقيمة -	الجهاز الفني المتنقل	الجهاز الاداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المنقوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
حفارة معدات ترتيب مواسير سبايدروم، ضاء طانات هواء، مقصات مواسير بداخل صنفورة، رجاجات خندقية، قطارات، مشغل، صيانة سيارات نقل، مكائنات لخمام متعددة أدوات مساحة معدات ضاغطات هواء دراج، خندق، قطاب، مقص، مواسير، معدات تركيب.	٤٠٠٠٠	١٥٠ م²	مشاريع بقيمة ١٨ مليون دينار	مدير فني - مهندس مدني - مهندس مهندس ميكانيك مساح	مدير عام ، مدير اداري، مدير مالي، محاسب			٤٠٠ ألف	٤٠٠ ألف	اولى	مياه وصرف صحي	
	٢٥٠٠٠	١٢٠ م²	مشاريع بقيمة ١١ مليون دينار	مدير فني - مهندس مدني أو مهندس مهندس ميكانيك مساح	مدير عام ، مدير اداري، محاسب	١٠ مليون	٦ مليون	٢٠٠ ألف	٣٠٠ ألف	ثانية		
	١٠٠٠٠	٣٨٠ م²	مشاريع بقيمة ٤ مليون دينار	مدير فني - مهندس مدني أو مهندس مهندس ميكانيك مساح	مدير عام، مدير اداري، محاسب	٤ مليون	٢ مليون	١٠٠ ألف	١٥٠ ألف	ثالثة		
	٢٠٠٠	٢٥٠ م²	مشاريع بقيمة ١ مليون دينار	مدير فني (مهندس مدني أو مهندس ميكانيك) مساح	اداري، محاسب	١٠٥ مليون	٧٥٠ ألف	٤٠ ألف	٢٥ ألف	رابعة		
	٥٠٠	٣٣٠ م²	مشاريع بقيمة ٢٥، ألف دينار،	مدير فني (مهندس مدني أو مهندس ميكانيك) مساح	اداري	٥٠٠ ألف	٢٥٠ ألف	٢٠ ألف	٢٠ ألف	خامسة		

نوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال لهذه اللنة	مساحة المكتب	الخبرة - إنجاز مشاريع مولينا بالالتزام بقيمة -	الجهاز الفني المتخرج	الجهاز الإداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	اللنة	الأشخاص	المجال
حبارات، معدات تركيب مواسير، ضاغطات هواء، مقصات مواسير، مداخل، رهاجات، قابضات مشغل صيانة، ماكينات لحام، أدوات مساحة	٤٠٠٠٠	١٥٠ م ^٢	مشاريع تنقية الصرف الصحي و/أو معالجة مياه الشرب بقيمة ٦ مليون دينار.	-مدير فني -مهندس كهرباء -مهندس ميكانيك	-مدير عام، مدير اداري، مدير مالي محاسب			١٥٠ الف	٤٠٠ الف	اولى	محطات تنقية الصرف الصحي ومعالجة مياه الشرب	
	٢٥٠٠٠	١٢٠ م ^٢	مشاريع تنقية الصرف الصحي و/أو معالجة مياه الشرب بقيمة ٢ مليون دينار أو خبرة شخصية في محطات التنقية لا تقل عن (١٥) سنة.	-مدير فني -مهندس كهرباء او ميكانيك	-مدير عام، مدير اداري، محاسب	٦ مليون	٢ مليون	١٥٠ الف	٢٠٠ الف	ثانية	مياه وصرف صحي	صرف صحي

*** تم دمج إختصاص إنشاء محطات تنقية الصرف الصحي وإختصاص محطات معالجة وتحلية مياه الشرب ليصبح (محطات تنقية الصرف الصحي ومعالجة مياه الشرب)

*المدير الفني مهندس مدني

النوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المتقدمة للانتقال لهذه المدة	مساحة المكتب	- الخير إنجاز مشاريع موفقاً بالالتزام - بقيمة -	الجهاز الفني المتغير	الجهاز الإداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
اجهزة الشخص والقياس والمعايرة لجهاز الانظمة الكهروميكانيكية، مكينات لحام، كهربائية وديزل، آلات التصنيع، مكابس الكواكب، ضاغطات هواء، رافع وسقالب، طعاجات، عدد يدوية بما فيها كافية انساع المثاقب، سيارات نقل، مولدات.	٢٠٠٠٠	١٥٠ م ^٢	مشروع كهروميكانيك يك منجزة بقيمة (٨) مليون دينار منها: مشروع كهرباء منجزة ٤ مليون دينار، مشروع ميكانيك منجزة ٤ مليون دينار.	مدير فني -مهندس كهرباء -مهندس ميكانيك	مدير عام، مدير اداري، مدير مالي، محاسب			٥٠ ألف	٣٠٠ ألف	أولى		
اجهزة الشخص والقياس والمعايرة لكافحة الانظمة الكهروميكانيكية، مكينات لحام، كهربائية وديزل، آلات تنسين، مكابس الكواكب، ضاغطات هواء، رافع وسقالب، طعاجات، عدد يدوية سيارة نقل	١٥٠٠٠	١٠٠ م ^٢	مشروع كهروميكانيك يك منجزة بقيمة (٢) مليون دينار منها: مشروع كهرباء منجزة ١.٥ مليون دينار، مشروع ميكانيك منجزة ١.٥ مليون دينار.	مدير فني -مهندس كهرباء -مهندس ميكانيك	مدير عام، مدير اداري، محاسب	٣ مليون	٢ مليون	٣٠ ألف	٢٠٠ ألف	ثانية	الكهرباء والماء والطاقة الجديدة	الكهربائي
	٥٠٠٠	٣٠٨٠ م ^٢	مشروع كهروميكانيك يك منجزة بقيمة (١) مليون دينار.	مدير فني -مهندس كهرباء او مهندس ميكانيك	مدير عام، محاسب	١ مليون	٥٠٠ ألف	١٥ ألف	١٠٠ ألف	ثالثة		

النوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المتقدمة للانتقال لهذه الللة	مساحة المكتب	خبرة - إنجاز مشاريع مؤلفها بالالتزام بقيمة -	الجهاز الفني المتخرج	الجهاز الاداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المنقوع بالدينار	الفلة	الاختصاص	المجال
اجهزة فحص وقياس معايرة، آلات تسترين، طجاجة مواسير، مضخات مياه، مكائنات لحام ديزل، مكائنات لحام اكسجين، مكائنات لحام كهرباء، مضخة ضغط مواسير، سيارات نقل، ادوات حفر وثقب كهربائية.	٢٠٠٠٠	١٥٠ م ^٢	مشاريع ميكانيك منجزة بقيمة ٤ مليون دينار على ان تكون الشركة قد نفذت بجهازها الخاص وذرالها مشاريع ميكانيك تحتوي على كلية الائحة الميكانيكية.	مدير فني مهندس ميكانيك	مدير عام، مدير مالي/اداري، محاسب/اداري	-	-	٥٠ الف	١٥٠ الف	الآس		
اجهزة فحص وقياس ومعايرة، آلات تسترين، طجاجة مواسير، مضخات مياه، مكائنات لحام ديزل، مكائنات لحام اكسجين، مكائنات لحام كهرباء، مضخة ضغط مواسير، سيارات نقل، ادوات حفر وثقب كهربائية.	١٥٠٠٠	١٢٠ م ^٢	مشاريع ميكانيك منجزة بقيمة ١.٥ مليون دينار على ان تكون الشركة قد نفذت بجهازها الخاص وذرالها مشاريع ميكانيك تحتوي على كافة الائحة الميكانيكية.	مدير فني مهندس ميكانيك	مدير عام، محاسب	١.٥ مليون	٧٥٠ الف	٢٥ الف	١٠٠ الف	ثانية	ميكانيك الكهروميكانيك والطاقة التجدة	
آلات تسترين، طجاجة مواسير، مضخات مياه، مكائنات لحام ديزل، مكائنات لحام اكسجين، مكائنات لحام كهرباء، مضخة ضغط مواسير، مطرقي.	٥٠٠٠	٣٨٠ م ^٢	مشاريع ميكانيك منجزة بقيمة ٥٠٠ الف دينار.	مدير فني (مهندس) ميكانيك	مدير عام، محاسب	١ مليون	٤٠٠ الف	١٥ الف	٥٠ الف	ثالثة		
	٢٥٠٠٠	٣٥٠ م ^٢	مشاريع ميكانيك منجزة بقيمة ٢٠٠ الف دينار.	مهندس ميكانيك	مدير عام، محاسب	٥٠٠ الف	٢٠٠ الف	١٠ الآلاف	٢٥ الف	رابعة		
	٥٠٠٠	٣٣٠ م ^٢	مشاريع ميكانيك منجزة بقيمة ١٥٠ الف دينار.	مراقب ميكانيك	(اداري)	١٠٠ الف	٥٠ الف	٥ آلاف	١٠ آلاف	خامسة		

الجريدة الرسمية

نوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المستلمة لانتقال لهذه الفئة	مساحة المكتب	الخبرة - إنجاز مشاريع مؤلفاً باللترين بقيمة -	الجهاز الفني المتدرج	الجهاز الإداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
جكبات كوايل، بكرات كوايل جر، معدات حفر جدن واسقف، اجهزة لحص ومسايرة سيارات نقل، عدد بدوية، عربة تهديد كوايل، ضاغطات هواء.	٢٠٠٠٠	١٥٠ م ^٢	مشاريع كهرباء منجزة بقيمة ٤ مليون دينار على ان تكون الشركة قد تفتت بجهازها الخاص ومدراليها مشاريع كهرباء تحتوي على كافة الامثلية الكهربائية.	مدير فني -مهندس كهرباء	مدير عام، مهندس كهرباء مالي/ادارى، محاسب/اداري	-	-	٥٠ ألف	١٥٠ ألف	اولى	كهرباء الكهروميكانيك والطاقة المتتجدة	
	١٥٠٠٠٠	١٢٠ م ^٢	مشاريع كهرباء منجزة بقيمة ١٠.٥ مليون دينار على ان تكون الشركة قد تفتت بجهازها الخاص ومدراليها مشاريع كهرباء تحتوي على كافة الامثلية الكهربائية.	مدير فني -مهندس كهرباء	مدير عام، محاسب	١.٥ مليون	٧٥٠ ألف	٢٥ ألف	١٠٠ ألف	ثانية		
	٤٠٠٠٠	٢٠٠ م ^{٨٠}	مشاريع كهرباء منجزة بقيمة ٥٠٠ الف دينار	مدير فني -مهندس كهرباء (محاسب)	مدير عام، محاسب	١ مليون	٤٠٠ ألف	١٥ ألف	٥٠ ألف	ثالثة		
	٢٥٠٠٠	٣٠٠ م ^{٥٠}	مشاريع كهرباء منجزة بقيمة ٣٠٠ الف دينار	مهندس كهرباء	مدير عام، محاسب	٥٠٠ ألف	٢٠٠ ألف	١٠ ألف	٢٥ ألف	رابعة		
	٥٠٠٠	٣٠٠ م ^{٣٠}	مشاريع كهرباء منجزة بقيمة ١٥٠ ألف دينار	مراقب - كهرباء	إداري	١٠٠ ألف	٥٠ ألف	٥ آلاف	١٠ آلاف	خامسة		

الجريدة الرسمية

النوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المتقدمة للانتقال لهذه الفئة	مساحة المكتب	- الخد - إنجاز مشاريع مواقف بالالتزام بنقابة -	الجهاز الفني المتفرغ	الجهاز الاداري	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المعدات بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المنفوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
اجهزة فحص و معابرة، سيارة نقل، عدد يدوية.	١٥٠٠٠٠	١٥٠ م ^٢	مشروع الكترونيات بقيمة ١.٥ مليون دينار.	مدبر فني - مهندس كهرباء	مدبر عام، محاسب	-	-	٢٠ ألف	١٠٠ ألف	اولى	الكترونيات	الكهربو ميكانيك والطاقة المتقدمة
	٥٠٠٠	١٢٠ م ^٢	مشروع الكترونيات بقيمة ٥٠٠ ألف دينار.	مدبر فني	اداري، محاسب	١ مليون	٢٥٠ ألف	١٠ آلاف	٥٠ ألف	ثانية		

الجريدة الرسمية

النوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المقيدة للانتقال لهذه الفئة	مساحة المكتب	- إنجاز مشاريع موقياً بالالتزام بقيمة -	الخبرة - إنجاز مشاريع موقياً بالالتزام بقيمة -	الجهاز الفني المتفرع	الجهاز الاداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
جديد، غارة، جرافات، قطارات، سيارة صهريج ماء، مدحلة ضد احتجاجات هواء تلودن.	٤٠٠٠٠	١٥٠ م ^٢	٤ مليون دينار	مشاريع بقيمة ٤ مليون دينار	مدير فني و مهندسين عدده ٢ (مدني او تدرين او مساحة) مساح	مدير عام، مدير اداري، محاسب			٣٥٠ الف	٥٠٠ الف	اولى	أشغال ترابية/ حفريات وحفرات للتدرين	
	٢٥٠٠٠	١٢٠ م ^٢	٢ مليون دينار	مشاريع بقيمة ٢ مليون دينار	مدير فني - مهندس - مهندس تدرين مساح	مدير عام محاسب	٣ مليون	١.٥ مليون	٣٥٠ الف	٣٥٠ الف	ثانية		
	١٠٠٠٠	٣٨٠ م ^٢	١ مليون دينار	مشاريع بقيمة ١ مليون دينار	مدير فني (مهندس مدني او مهندس تدرين) مساح	اداري	١ مليون	٥٠٠ الف	٥٠ الف	٥٠ الف	ثالثة		
حقارات، جرافات، خلاطة ات، خرسانية، هواء، ضاغطات، هواء، مناشر، اسفلات، مداخل، رجاجات، خندقية، مضخات، مياه، سيارات، ادوات، مساحة، ويش سحب كواكب، ناقلة بكرات كواكب، ناقلة اصدة، بكرات معدنية اصحاب الكواكب، الجهة شخص و معايرة	٤٠٠٠٠	١٥٠ م ^٢	٣٧٦ متر مربع	مشروع شبكات اتصالات متجرة تشمل الاعمال المدنية والكهربائية والتركيزيات، وبقيمة لا تقل عن ٨ مليون دينار.	مدير فني (مهندس كهرباء) مهندس مدني مساح	مدير عام، مدير اداري، مدير الالي، محاسب	-	-	٢٠٠ الف	٤٠٠ الف	اولى	أشغال متخصصة شبكات اتصالات	
	٢٥٠٠٠	١٢٠ م ^٢	٣٧٦ متر مربع	مشروع شبكات اتصالات متجرة تشمل الاعمال المدنية والكهربائية والتركيزيات، وبقيمة لا تقل عن ٥ مليون دينار.	مدير فني (مهندس كهرباء) مهندس مدني	مدير عام، مدير اداري، محاسب	٨ مليون	٤ مليون	١٢٠ الف	٢٥٠ الف	ثانية		

نوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعتدلة للانتقال لهذه الفئة	مساحة المكتب	الخبرة - إنجاز مشاريع مؤلفها بالالتزام بقيمة -	الجهاز الفني المتفرع	الجهاز الإداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدولار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدولار	قيمة المعدات بالدولار	رأس المال المدفوع بالدولار	الفئة	الاختصاص	المجال
خلاطات خرسانية، ضاغطات هواه، مناشير اسفالت، مداخل، رجاجات خندقية، قلابات، سيارات.	١٠٠٠٠	٢٨٠ م ^٢	مشاريع منجزة وتشمل أعمال مدنية بقيمة (٣) مليون دينار.	- مدير فني (مهندس مدنى او كهرباء)	- مدير اداري، محاسب، إداري	٤ مليون	٢ مليون	٧٠ الف	١٥٠ الف	ثالثة	شبكات اتصالات متخصصة	
ضاغطات هواء، مناشير اسفالت، مداخل رجاجات خندقية، قلابات، سيارات.	٢٥٠٠	٢٥٠ م ^٢	مشاريع منجزة وتشمل أعمال مدنية بقيمة (٧٠٠) الف دينار.	- مدير فني (مهندس مدنى او كهرباء)	- مدير اداري، محاسب، إداري	١ مليون	٥٠٠ الف	٤٠ الف	٢٥ الف	رابعة		
نوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعتدلة للانتقال لهذه الفئة	مساحة المكتب	الخبرة - إنجاز مشاريع مؤلفها بالالتزام بقيمة -	الجهاز الفني المتفرع	الجهاز الإداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدولار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدولار	قيمة المعدات بالدولار	رأس المال المدفوع بالدولار	الفئة	الاختصاص	المجال
- خلاطة بقدرة تزيد عن ٤٠٠ متر باقطار مختلفة - مواسير حفر - جهازة لحص نفايات - ريش حفر متعددة - مضخة حفن - لولام حفن - خلاطة مواد لتأمين حقن مستمر ثابت الضغط - لوبر - رافعة	-	١٠٠ م ^٢	مشاريع منجزة بقيمة ٢ مليون	- مدير فني (مهندس جيولوجى مراقب فنى)	- مدير عام، مدير اداري، محاسب	-	-	٢٥٠ الف	٥٠ الف	أولى	حفر الآبار	أشغال متخصصة
خلاطة بقدرة حفر لا تزيد عن ٤٠٠ م باقطار مختلفة، مضخة حفن، لولام حفن، خلاطة مواد لتأمين حقن مستمر ثابت الضغط، مواسير تغذيف وحفر، لوبر، رافعة.	-	٢٥٠ م ^٢	مشاريع منجزة بقيمة ١ مليون	- مدير فني (مهندس جيولوجى مراقب)	- مدير عام، مدير اداري، محاسب	٢ مليون	١ مليون	١٠٠ الف	١٠٠ الف	ثانية		

النوع المعدات	قيمة المشروع الواحد المقعدة لل-transition لهذه اللنة	مساحة المكتب	- الخبرة - انجاز المشاريع موافقاً بالالتزام بقيمة -	الجهاز الفني المتفرغ	الجهاز الإداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	الفئة	الاختصاص	المجال
غارايات، جرارات ، خلاطات خرسانية مركزية ، مبررات مياه خلط ، رجارات خرسانية ، ضاغطات هواء ، سيارة قلاب ، مدخل ، سيارة صهريج ماء ، خلاطة خرسانية على سيارة ، مختبر مواد ، صهريج استنط سائب ، جرارات ، غربيل ، كسارة ، أدوات مساحة ، معدات حقن معدات خرسانية مقدورة.	٦ مليون	٣١٥٠	مشاريع سود بقيمة ٢٠ مليون	-مدير فني -مهندس مدني -مهندس ميكانيك	-مدير عام مدير اداري مدير مالي محاسب			٧٥٠ الف	٧٥٠ الف	اولى	إنشاء إنشاء السدود	أشغال متخصصة
غارايات، جرارات ، خلاطات خرسانية مركزية ، رجارات خرسانية ، ضاغطات هواء ، سيارة قلاب ، مدخل ، سيارة صهريج ماء ، خلاطة خرسانية على سيارة ، مختبر مواد ، صهريج استنط سائب ، جرارات ، غربيل ، كسارة ، أدوات مساحة ، معدات حقن معدات خرسانية مقدورة.	٢ مليون	٣١٢٠	مشاريع سود بقيمة (١٠) مليون دينار.	-مدير فني -مهندس مدني -مهندس ميكانيك	-مدير عام مدير اداري مدير مالي محاسب	٢٠ مليون	١٠ مليون	٥٠٠ الف	٦٠٠ الف	ثانية		
غارايات، جرارات ، خلاطات خرسانية مركزية ، رجارات خرسانية ، ضاغطات هواء ، سيارة قلاب ، مدخل ، سيارة صهريج ماء ، خلاطة خرسانية على سيارة ، مختبر مواد ، أدوات مساحة ، معدات حقن معدات خرسانية مقدورة.	٥٠٠ الف	٣٤٨٠	مشاريع سود وحقلات لتجفيف المياه بقيمة ٥ مليون	-مدير فني -مهندس مدني أو مهندس ميكانيك	-مدير عام محاسب	١٠ مليون	٥ مليون	٣٠٠ الف	٥٠٠ الف	ثالثة		

الجريدة الرسمية

أنواع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعتمدة لهذه الملة	مساحة المكتب	الخبرة - انجاز المشاريع مؤلماً بالالتزام بقيمة .	الجهاز المترنح	الجهاز الاداري	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	الملة	الاختصاص	المجال
piles - مائنة حفر أو مائنة حفر Anchors Micro piles - مضخة خرسانية مقدمة - معدات حفر - لوبز - رافعة	-	٢٤٨٠	مشاريع متجرة بقيمة (١) مليون دينار	مدير - فني (مدني) مساح	مدير - عام اداري محاسب	-	-	١٠٠ ألف	١٥٠ ألف	-	تدعم واسناد جوانب الحفر	أشغال مختصة

أنواع المعدات	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال لهذه الملة	مساحة المكتب	الخبرة - انجاز المشاريع مؤلماً بالالتزام بقيمة -	الجهاز الذي المترنح	الجهاز	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	رأس المال المدفوع بالدينار	الملة	الاختصاص	المجال
سيارات نقل، نقل، خرسانة دعم طوبiar، كهرباسورات	-	-	مشاريع بقيمة ١٠٠ ألف دينار	مهندس أو مراقب	إداري	٢٥٠ ألف	١٠٠ ألف	٥ آلاف	١٠ آلاف	سادسة		أشغال عامة